

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

10 ربيع ثاني 1439 - 28 ديسمبر 2017





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	5



1

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

« حقوق الإنسان » الأمن قادر على قطع دابر الإرهابيين

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.okaz.com.sa/article/1601464>

«عكاظ» (الرياض) okaz-@online

استنكرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الحادثة الإرهابية الأثمة، التي راح ضحيتها القاضي المكلف لدائرة الأوقاف والمواريث في محافظة القطيف محمد عبدالله الجبراني، وأوضح رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني أن ما أقدم عليه المجرمون من عملية خطف وقتل لإنسان بريء مصان الدم عملية غادرة، وتؤكد أن هذا المخطط الإرهابي يهدف إلى إثارة الفتنة ويكشف خطر هؤلاء الإرهابيين وشناعة إجرامهم. وأفاد أن الجمعية على ثقة تامة بأن الأجهزة الأمنية قادرة على تتبع المجرمين وردع إجرامهم ومن يقف خلفهم وكف أذاهم وقطع دابر شرورهم وإفسادهم في الأرض، وتقديمهم للعدالة لينالوا عقابهم الرادع.



"القحطاني": على ثقة بقدرة الأمن على تتبع المجرمين وردع من

خلفهم

"حقوق الإنسان": مقتل "الجبراني" مخطط إرهابي يهدف لإثارة

الفتنة

المصدر: جريدة سبق الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<https://sabq.org/mpJMNv>

وكالة الأنباء السعودية (واس) - (الرياض)

استنكرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الحادث الإرهابي الأثم الذي تسبب في مقتل القاضي المكلف لدائرة الأوقاف والمواريث في محافظة القطيف محمد عبدالله الجبراني -رحمه الله- حيث اختطف منذ عام، ووجد جثمانه مدفوناً في أحد أوكار الإرهابيين.

وأوضح رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني أن ما أقدم عليه المجرمون من عملية خطف وقتل لإنسان بريء مصان الدم عملية غادرة، وتؤكد أن هذا المخطط الإرهابي يهدف إلى إثارة الفتنة، ويكشف خطر هؤلاء الإرهابيين وشناعة إجرامهم.

وأفاد بأن الجمعية على ثقة تامة بأن الأجهزة الأمنية قادرة -بمشيئة الله- على تتبع المجرمين وردع إجرامهم ومن يقف خلفهم، وكف أذاهم وقطع دابر شرورهم وإفسادهم في الأرض، وتقديمهم للعدالة لينالوا عقابهم الرادع.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تستنكر مقتل القاضي الجيراني

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م
<http://www.al-jazirahonline.com/news/2017/20171227/121412>

استنكرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الحادث الإرهابي الآثم الذي تسبب في مقتل القاضي المكلف لدائرة الأوقاف والمواريث في محافظة القطيف محمد عبدالله الجيراني - رحمه الله -، حيث اختطف منذ عام ووجد جثمانه مدفوناً في أحد أوكار الإرهابيين.

وأوضح رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني أن ما أقدم عليه المجرمون من عملية خطف وقتل لإنسان بريء مصان الدم عملية غادرة، وتؤكد أن هذا المخطط الإرهابي يهدف إلى إثارة الفتنة ويكشف خطر هؤلاء الإرهابيين وشناعة إجرامهم.

أضاف أن الجمعية على ثقة تامة بأن الأجهزة الأمنية قادرة على تتبع المجرمين وردع إجرامهم ومن يقف خلفهم وكف أذاهم وقطع دابر شرورهم وإفسادهم في الأرض، وتقديمهم للعدالة لينالوا عقابهم الرادع.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• حساب المواطن“ يوضح الحالات التي يحق فيها للزوجة التسجيل في كربة أسرة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/26342749>

الرياض - الحياة

أوضح برنامج «حساب المواطن» أن الزوجة يحق لها التسجيل في البرنامج كربة أسرة في حال كان الزوج غير سعودي، أو كان سجيناً، أو غائباً، أو فاقداً الأهلية، أو يقيم في أحد دور الرعاية الاجتماعية، أو إذا كانت الزوجة مهجورة، بعد إرفاق المستندات التي تثبت ذلك، من خلال البوابة الإلكترونية للبرنامج.

واختار «البرنامج» الأسرة لتكون الوحدة المستفيدة من قيمة الدعم، ويكون رب الأسرة هو المستفيد الأساسي، سواء أكان ذكراً أو أنثى، على ألا يقل سنه عن 18 عاماً، كما يُشترط في الفرد المستقل ألا يقل عمره عن 24 عاماً، وفي حال تراوح عمره بين 18 و24 عاماً فيجب عليه إرفاق ما يثبت استقلالية مسكنه عن مسكن الأسرة الأساسي.

ويأتي برنامج «حساب المواطن»، لتخفيف الآثار المحتملة المباشرة وغير المباشرة من الإصلاحات الاقتصادية على الأسر والأفراد المستحقين، ورفع كفاءة توجيه المنافع والدعم الحكومي المُقدّم للمواطنين، وكذلك تشجيع وتحفيز الاستهلاك الرشيد لمنتجات الطاقة، إذ يشمل الدعم الزيادة في الكلفة الناتجة عن تصحيح أسعار منتجات الطاقة، وتطبيق ضريبة القيمة المضافة على السلع الغذائية والمشروبات.

وروعيت في سياسات «حساب المواطن» المبادئ التوجيهية للبرنامج، بهدف توفير الحماية اللازمة للأسر والأفراد المستحقين، من التأثير المحتمل للإصلاحات الاقتصادية، وأن يكون الدعم نقداً بناءً على إجمالي دخل وحجم الأسرة وأعمار التابعين، كما أنه سيتم مراجعة قيمة الدعم كل ثلاثة أشهر لتعكس الآثار الناتجة من إصلاحات أسعار منتجات الطاقة والكهرباء.

• الصحة: 30 ألف مستفيد من خدمات الرعاية الصحية المنزلية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/26333274>

الرياض - الحياة

نفذ برنامج الرعاية الصحية المنزلية في وزارة الصحة 311 ألفاً و522 زيارة منزلية خلال العام 2017 بواسطة 320 فريقاً طبياً بمعدل 2000 زيارة يومياً.

وأوضحت الوزارة أن هذه الخدمة مطبقة في 213 مستشفى في جميع مناطق ومحافظات المملكة، إذ يخدم حالياً 30 ألفاً و538 مريضاً.

وأفادت أنه خلال الفترة نفسها تم قبول 11 ألفاً و728 مريضاً جديداً، فيما كان عدد المرضى الذين انتهت خدمتهم 7440 مريضاً.

وتقدم الوزارة خدمات الرعاية الصحية المنزلية منذ العام 1430هـ، وهي خدمات صحية يتم توفيرها للمرضى الذين تنطبق عليهم المعايير في جميع المناطق والمحافظات في منازلهم وبين أهلهم وذوهم، من خلال فريق صحي مؤهل مما يسهم بشكل فاعل في استقرار حال المرضى الجسمية والنفسية وراحة أهلهم وذوهم، إضافة إلى الإسهام في زيادة معدلات دوران السرير ما يساعد في خدمة عدد أكبر من المرضى ويخفض الكلف.



• شوري“ يصف نظام • معاشات المتقاعدين“ من العسكريين بالقديم جداً

المصدر: جريدة الحياة الخميس 10 ربيع ثاني 1439هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/26342754>

الدمام - الحياة

ينتظر العسكريون موافقة مجلس الشورى السعودي على دراسة تقدم بها عضو في المجلس بإبقاء بدلات العسكريين ضباط الصف والجنود لما بعد تقاعدهم مثلما كانت عليه أثناء الخدمة على رأس العمل، إذ تنتظر اللجان الاستشارية بالمجلس في دراسة مقترحة لإدخال تعديلات على نظام التقاعد العسكري للأفراد ضباط الصف والجنود والقوات العسكرية كافة.

وتضمنت التعديلات على نظام التقاعد العسكري والتي تقدم بها عضو اللجنة الأمنية في «المجلس» اللواء عبدالهادي العمري، ما يخص المعاش التقاعدي ومدة الخدمة العسكرية، إذ وصفت «الدراسة» نظام «معاشات المتقاعدين» من العسكر بالقديم جداً، مؤكدة ضرورة تعديل معاشات المتقاعدين الأفراد، لمواجهة أعباء الحياة المادية المتزايدة، خاصة أن تلك المعاشات ذاتها منذ صدور النظام قبل 44 سنة، إذ صدر نظام التقاعد العسكري بموجب المرسوم الملكي رقم م / 24 في تاريخ 5-4-1395هـ ولم يتم إدخال تعديلات عليه، سوى بعض التعديلات البسيطة في بعض مواد النظام المتعلقة بالأحداث والمستجدات التي ليس لها علاقة بمعاش العسكري أو مدة خدمته، مشيرة إلى أن النظام لا يلبي الحاجات والمعاشات التقاعدية للأفراد.

وكشفت «الدراسة» عن تدني أوضاع المتقاعدين من الأفراد مادياً، خاصة أن النظام يمنع الفرد من ممارسة التجارة أو أعمال أخرى أثناء الخدمة العسكرية، لافتة إلى أن التضخم والارتفاع في الأسعار يؤثر بشكل كبير على الأفراد ذوي المعاشات المتدنية وعلى أسرهم بعد التقاعد.

وتقدم عضو اللجنة الأمنية بدراسة تفصيلية لرئاسة «المجلس»، مقترحاً فيها تعديل الفقرة الـ 2 من نظام التقاعد العسكري للأفراد الخاصة بالتعريفات والخاضعين لهذا النظام (الراتب) لتصبح: «الراتب المقرر للعسكري الفرد (ضباط الصف والجنود) بموجب سلم الرواتب الخاضع له مشتملاً على العلاوات أو البدلات أو التعويضات المستحقة خلال فترة الخدمة العسكرية كاملة، إضافة إلى أن الراتب المقرر للعسكري (الضابط) بموجب سلم الرواتب الخاضع له مشتملاً على العلاوات أو البدلات أو التعويضات الثابتة فقط»، وتعديل المادة الـ 3 من الباب الثاني الخاص بالعائدات التقاعدية لتصبح: «يقتطع شهرياً نسبة 9 في المئة من راتب العسكريين الأفراد (ضباط الصف والجنود) الأساسي مشتملاً على العلاوات والبدلات. ويقتطع شهرياً نسبة 9 في المئة من راتب العسكريين (الضباط) الأساسي فقط».

كما اقترح العمري إضافة هذه المادة إلى النظام الفقرة «الـ 8» من الباب الرابع (معاشات التقاعد والمكافآت)، إضافة إلى أن المعاش على أساس جزء من 30 جزء من الراتب العسكري، مطالباً في دراسته بتعديل المادة 8 من الباب الرابع لنظام (معاشات التقاعد والمكافآت)، لتصبح «يسوى المعاش التقاعدي للأفراد (ضباط الصف والجنود) على أساس جزء من 30 جزءاً من راتب الفرد، وتعتبر التسوية للأفراد على أساس الراتب الأساسي مضافاً إليه العلاوات والبدلات والتعويضات كافة التي استحقها الفرد أثناء خدمته العسكرية بحسب اللائحة التنفيذية لخدمة الأفراد، على ألا يتجاوز المعاش مقدار هذا الراتب»، إضافة إلى أن يسوى المعاش التقاعدي للضباط على أساس جزء من 30 جزءاً من راتب الضابط وتعتبر

التسوية للضباط على أساس الراتب الأساسي مضافاً إليه العلاوات والبدلات والتعويضات الثابتة، وتوضح اللائحة التنفيذية قوائم محددة بالعلاوات والبدلات الثابتة في كل قطاع عسكري.

وأكد العمري في دراسته إلى أنه يمكن من خلال هذا المقترح إعطاء الفرصة لعدد كبير من الشباب السعوديين للتقدم للخدمة العسكرية، وذلك إذا تم تقليص مدة الخدمة إلى 30 سنة بدلاً من 35 سنة للقضاء على البطالة، إضافة إلى إبقاء القوات العسكرية بدماء شابة تستطيع مواجهة المهام العسكرية القتالية، والإبقاء على قوات متأهبة على الدوام وقادرة على مواجهة الأزمات، مؤكداً توازن المصلحة العامة في المقترح ومصلحة الفرد، إذ إن نظام التقاعد الحالي يخصم 9 في المئة من الراتب الأساسي للفرد ولا يخصم من العلاوات والبدلات، فيما يقضي المقترح بخصم 9 في المئة من الراتب الأساسي والعلاوات والبدلات، لذلك فإنه يؤدي إضافة موارد مالية جديدة إلى المؤسسة العامة للتقاعد وزيادة إيراداتها خلال فترة الخدمة العسكرية للأفراد، إضافة إلى أن هذه «الحسميات» من الراتب كاملاً من المؤسسة العامة للتقاعد تحفظ للفرد راتبه كاملاً مضافاً إليه العلاوات والبدلات وتحتسب معاشاً له عند التقاعد بحسب مدة خدمته واستحقاقه لها، وهذا بدوره يرفع مقدار معاش المتقاعد الفرد لمواجهة أعباء مسؤولياته، كما يخفف الضغوط واللجوء إلى الضمان الاجتماعي والمؤسسات الخيرية من هؤلاء الأفراد متدني المعاشات.



• الشورى • الإحصاء: معلوماتكم مخجلة ولا تقدم قيمة مضافة للمستفيدين منها

المصدر: جريدة الحياة الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/26342755>

الرياض - سعاد الشمراني

انتقد أعضاء مجلس الشورى أداء الهيئة العامة للإحصاء ومؤشراتهم التقليدية المتناقضة وغير الدقيقة مع الجهات الحكومية، مبينين أنها تهدر الوقت والجهد والمال، مؤكدين أنها تقدم معلومات اقتصادية وسكنية تقدمها الجهات الحكومية بشكل أدق منها.

وقال العضو الدكتور عبدالله الجغيمان خلال مناقشة المجلس تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للإحصاء للعام المالي 1437-1438 هـ: «إن (هيئة الإحصاء) لديها سمعة معلوماتية، إلا أنها تعاني في الوقت ذاته من هزال في منتجاتها»، مبيناً أن «الهيئة» بحاجة إلى إعادة توجيه بوصلة العمل فيها لتتواءم مع الحاجات الوطنية الحالية والمستقبلية، وأضاف: «الحاجة إليها ملحة.. فأرجو أن تكون على قدر المسؤولية».

متمنياً أن تتحول من هيئة عامة للإحصاء إلى هيئة عامة للمعرفة أو للمعلومات، وقال أيضاً: «إن تقديم منتجات وخدمات إحصائية محدثة ذات قيمة مضافة تتميز بالدقة والشمولية والصدق هدف جميل يخدم التنمية، إلا أن أداء «الهيئة» لا يحقق هذا الهدف الجميل، إذ إن المنتجات والخدمات الإحصائية غير دقيقة، ولا تتسم بالشمولية، ولا تقدم قيمة مضافة للمستفيدين منها».

واستطرد الجغيمان: «من حيث الدقة والصدق، نجد اضطراباً في البيانات الواردة في تقرير الجهات والبيانات التي تصدرها الهيئة، أو وجود بيانات غير مقنعة من حيث واقعيته، وقد حدث مراراً وجود تضارب بين الإحصاءات التي تقدمها «هيئة الإحصاء» مع جهات مثل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وكذلك تضارب البيانات مع وزارة الإسكان والتعليم والصحة ومؤسسة التقاعد وغيرها كثير، تضارب في الأرقام قد يصل في بعض الأحيان إلى مئات الآلاف، بغض النظر عن تبريرات «الهيئة»، وخطأ من، طالما أن «الهيئة» هي المسؤول الأول عن البيانات في المملكة، فذلك يحتم عليها تحمل مسؤولية تناقض وتضارب الأرقام والبيانات». أما من حيث عدم الشمولية، قال الجغيمان: «أجده من المآخذ على «الهيئة»، عدم شمول جهدها ليغطي جميع المجالات، على رغم أنها تؤكد على أن من مهماتها تقديم معلومات شاملة لجميع القطاعات، فإن معظم البيانات التي تقدمها الهيئة تتجه نحو المعلومات السكانية والسكنية ومؤشرات اقتصادية، وهناك بيانات خجولة جداً في مجالات أخرى مثل التعليم والصحة، ولا يخفى على أحد أن المسار التنموي في جميع

المسارات يحتاج إلى إحصاءات وبيانات ومعلومات ومعرفة شمولية ودقيقة، ويتضح ذلك جلياً بمجرد النظر في المكتبة الإحصائية لـ«الهيئة»، ويتضح أكثر عند تفحص المؤشرات الإحصائية في المجالات غير السكانية والاقتصادية، إذ تنسم تلك الإحصاءات بالقصور والمحدودية».

أما من حيث عدم تقديم قيمة مضافة، أضاف: «من أهم المشكلات التي تواجه التخطيط الجيد غياب المعرفة، والحق أن الهيئة توفر معلومات تفصيلية لكثير من القطاعات والمجالات، إلا أن المشكلة ليست في غياب المعلومات، ولكن عدم توظيفها بشكل يجعل منها معرفة. لدى الهيئة ثروة معلوماتية هائلة إلا أنها لا تقدم معرفة. البيانات المقدمة تحتاج أن يكون لدى الجهات باحثون وخبراء ليتمكنوا من الاستفادة منها وتحويلها إلى معرفة تسهم في صناعة القرار أو صناعة منتج اجتماعي أو اقتصادي أو تعليمي... الخ. شيء آخر يتعلق بهذه القضية، من المفترض أن «هيئة الإحصاء» تقدم بيانات ومعرفة تسهم في تقويم أداء الجهات أيضاً، بدلاً من الاعتماد على المعلومات والبيانات التي تقدمها الجهات عن نفسها، وهو أمر يخل بالثقة في دقة هذه البيانات، مشيراً إلى أن المؤشرات التي تصدرها «الهيئة» مفيدة إلى حد ما في شكلها العام، إلا أن هذه المؤشرات والبيانات لا تعطي دلالة من دون ربطها بمؤشرات أخرى، سواء محلية أم دولية، ويمكن لـ«الهيئة» اختيار معيارية دولية تحتكم إليها وتقرن بها المعلومات التي تجمعها عن بعض القطاعات».

وأكد عضو مجلس الشورى أن منتجات «هيئة الإحصاء» تقليدية لا تتناسب وحاجات «رؤية 2030». وقال: «البيانات والمعلومات والمؤشرات التي تصدرها «الهيئة» ما زالت تقليدية، هناك حاجة إلى أن تصدر مؤشرات لجوانب أخرى غير تقليدية، مثل مؤشر الابتكار، ومؤشر البيانات الحكومية المفتوحة، ومؤشر الريادة، ومؤشر بدأ الأعمال، ومؤشر جودة التعليم، ومؤشر الإنفاق على التعليم والبحث العلمي، ومؤشر المشاركة الإلكترونية، ومؤشر الانطباع عن الفساد، وغيرها من المؤشرات المهمة التي تخدم «رؤية 2030» وتسهم في رسم خريطة معرفية متكاملة عن مكامن القوة والضعف في القطاعات والجهات والمناطق المختلفة».

وأضاف: «من الهدر وضياح الجهد والمال أن تكون لدينا كل هذا الكم من البيانات والمعلومات ثم لا نستطيع إيصالها إلى المواطن العادي ليستفيد منها في حياته اليومية، أليس من المفترض أن تعمل هيئة الإحصاء على إصدار منشورات ورسائل توعوية قصيرة ومتنوعة في المجالات التي تهتم المواطن العادي، تنشرها من خلال جميع الوسائل الإعلامية المتاحة، وترفع بها وعيه الاقتصادي والتربوي والصحي والاجتماعي. نعيش حالياً العصر الرقمي المبني على البيانات، لذا تسمى البيانات والمعرفة الناتجة منها نطف المستقبل، تستخدم البيانات في درس السوق لبناء اقتصاد قوي ومستدام، وتستخدم في تحليل الشبكات الاجتماعية لدرس المجتمعات والأفراد وتوجيه الرأي العام، وتستخدم في درس الأمراض المعدية وانتشارها، والتنبيه بها قبل انتشارها، لذا سميت الثورة الصناعية الرابعة بأنها الثورة المعلوماتية. لن تستطيع «الهيئة» القيام بكل ذلك وهي لا تمتلك الأدوات، «الهيئة» بحاجة إلى باحثين وليس فقط إحصائيين، كما هي بحاجة إلى متخصصين في تحليل البيانات المعلوماتية وليس فقط محلي بيانات، في رأيي».

إلى ذلك، طالبت لجنة الاقتصاد والطاقة في توصياتها التي رفعتها إلى «المجلس» الهيئة العامة للإحصاء بتطوير عمل الإحصاء من خلال العمل على تطوير إحصاءات مشروع التعداد السكاني لعام 2020، وتحديث نصف سنوي وسنوي لبيانات مسار مستويات دخل الأسر السعودية ومتوسط إنفاقها وحجم القوة الشرائية للمستهلك في الاقتصاد السعودي بحسب القطاعات، داعية إلى تطوير عمل الإحصاءات من خلال العمل على إصدار إحصاءات سنوية تفصيلية لنسب انخراط النساء في كل قطاع من القطاعات العامة والخاصة.

وإضافة النوع (جنر) لجميع الإحصاءات المتعلقة بالعمل والمعلومات البنكية والاستثمارية، وإدراج الإحصاءات الاقتصادية والتي تشمل بيانات الاقتصاد الكلي.

ودعت «اللجنة» إلى تنسيق عمل الهيئة العامة للإحصاء بالعمل على إصدار إحصاءات موحدة بالتنسيق مع الجهات الحكومية والقطاع الخاص، والتعجيل في تطبيق مبادرة برنامج البيانات الإحصائية (مرصد)، مطالبة «هيئة الإحصاء» بالعمل على آلية تضمن انسياب الإحصاءات الرسمية إلى «الهيئة» بالآنية والشمولية المطلوبة وتنظيم مسألة نوعية المعلومات وخصوصيتها وتحديد معايير محددة لها بين «الهيئة» والجهات الأخرى المحلية والدولية، كما طالبت اللجنة بالتنسيق بين «الهيئة» والجهات الحكومية المعنية في توحيد خصائص وآلية إحصاءات حجم البطالة وعدد القوى العاملة في الاقتصاد الوطني.

وطالبت لجنة الاقتصاد والطاقة «هيئة الإحصاء» بوضع الضوابط اللازمة لتقنين عملها بالأسلوب التجاري بما يتناسب مع أهدافها ولا يتعارض مع مهماتها الرئيسية، كما طالبتها بإعداد المؤشرات الأساسية المؤثرة في النشاط الاقتصادي والمجموعات الاقتصادية والشركات، وتوثيق التعاون في مجالات الإحصاءات مع المنظمات الدولية.

التأمينات الاجتماعية تعتمد التاريخ الميلادي في التعامل مع منشآت القطاع الخاص

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10 ربيع ثاني 1439هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.alriyadh.com/1649951>

متابعة - الرياض الإلكتروني
تبدأ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية مطلع شهر يناير 2018م بتوحيد التقويم المتبع لدى منشآت القطاع الخاص إلى التقويم الميلادي، مؤكدة أن أداء الاشتراكات الشهرية سيكون وفق التقويم الميلادي، وذلك خلال الـ 15 يوم الأولى من الشهر الذي يلي الشهر المستحق عنه الاشتراكات.
وبين المتحدث الرسمي للمؤسسة عبدالله العبد الجبار أنه تماشياً مع سياسات برنامج التحول الوطني والقرارات الصادرة ذات العلاقة ورغبة من المؤسسة في توحيد وتسهيل إجراءات التعامل مع أصحاب العمل باعتماد تقويم موحد بدلاً من التعامل وفق تقويمين مختلفين، فإن المؤسسة ستقوم من 1 يناير 2018م بتوحيد التقويم المتبع لدى منشآت القطاع الخاص إلى التقويم الميلادي.
وقال: لن يكون هناك أي تغيير بالنسبة لأصحاب العمل المسجلين بالتقويم الميلادي، وسيقتصر التغيير فقط على أصحاب العمل المسجلين وفق التقويم الهجري، حيث سيتم ابتداءً من شهر يناير صدور فواتير السداد الشهرية بداية كل شهر ميلادي.
وأفاد أن المؤسسة سبق أن تواصلت مع أصحاب العمل من خلال إرسال رسائل عبر البريد الإلكتروني المسجل وإحاطتهم بتوحيد التقويم إلى التقويم الميلادي، كما قامت بالتنويه عن هذا الإجراء في عدد من وسائل الاعلام ومن خلال صفحات المؤسسة في مواقع التواصل الاجتماعي.
وأهاب العبدالجبار بأصحاب العمل إلى مراعاة أداء الاشتراكات الشهرية خلال الـ 15 يوماً الأولى من الشهر الذي يلي الشهر المستحق عنه الاشتراكات تفادياً لأي غرامات قد تطرأ نتيجة التأخر في السداد، والالتزام بأحكام النظام والمبادرة إلى تسجيل جميع العاملين لديهم سواء كانوا سعوديين أم غير سعوديين بأجورهم الصحيحة، حتى لا يتسببوا في حرمان المشتركين من الانتفاع بمزايا النظام العديدة في حالة التقاعد من العمل أو العجز أو الوفاة أو عند التعرض لإصابة عمل.

الموافقة على مشروع اتفاق بشأن استقدام العمالة من كينيا الشورى يصوت على مكافحة التسول والزواج المبكر للفتيات وتغريم المماطل بالسداد

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10 ربيع ثاني 1439هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.alriyadh.com/1649920>

الرياض - عبدالسلام البلوي

يصوت مجلس الشورى على مقترح مشروع مكافحة التسول بعد أن يستمع الاثنين بعد القادم إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاهه، كما يناقش في ذات الجلسة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن دراسة الزواج المبكر للفتيات وزواج القاصرات، وفي الجلسة التي تليها المقررة يوم الثلاثاء يناقش المجلس آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء وما تضمنه من تحديد فترات انتقالية لتبأشر بعدها المحاكم المتخصصة ومن ضمنها المحاكم العمالية اختصاصاتها الواردة في نظام المرافعات الشرعية، وفي جلسة الأربعاء المقررة في 23 من ربيع الثاني الجاري يناقش الشورى تقرير تعديل نظام التنفيذ بإضافة نص يفرض مقابل تنفيذ على المدين المماطل بالطرق التي يجري بها تحصيل مصروفات التنفيذ، كما يناقش تقرير اللجنة المالية بشأن إلغاء إعفاء ضريبة الدخل على الطائرات الأجنبية التي تستأجرها الخطوط الجوية السعودية لتسييرها في رحلاتها التجارية على أن يكون الإلغاء من 17 شوال المقبل.

من ناحية أخرى، أقر المجلس اليوم الإجراءات النظامية حيال تطبيق رسوم تأشيرات الدخول والممرور والمغادرة والخروج والعودة إلى المملكة، بحضور عضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى محمد أبو ساق، ووافق خلال الجلسة على ما رآه مجلس الوزراء بالموافقة على ماورد في الجدولين المرفقين لكتاب هيئة الخبراء المتضمنين بيان نوع التأشيرة والجهة المختصة، وكيفية تحصيل الرسوم، ومدة البقاء في المملكة، وذلك بعد تعديلها، كما وافق المجلس على اعتبار جميع القادمين للعمرة بعد تاريخ الأول من شهر المحرم عام 1438 قادمين للمرة الأولى ما لم يثبت لدى الجهات المختصة أنه سبق لأي منهم القدوم لذلك الغرض.

وأنهى الشورى مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مشروع نظام جمع التبرعات وصرفها داخل المملكة والذي يستهدف تنظيم عملية جمع التبرعات، من خلال وضع ضوابط جمع التبرعات للوجوه الخيرية داخل المملكة، وأعاد التقرير للجنة لدراسة ملحوظات الأعضاء والرد عليها في جلسة مقبلة والتصويت بعد ذلك على مواد النظام.

وطالب المجلس المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بتحديث مناهج المعاهد التقنية الثانوية بما يتلاءم مع حاجة سوق العمل، وتنمية ثقافة احترام العمل التقني والمهني. وتعزيز صورته الإيجابية في المجتمع خاصة في أوساط الشباب والفتيات، وذلك عن طريق تنسيق الجهود الإعلامية وتكثيفها، كما أكد على قراره السابق القاضي بمطالبة المؤسسة بمراجعة برامجها التدريبية، والرفع من مستوى جودتها وكفايتها، لتفي مخرجاتها بمتطلبات سوق العمل المتجددة. وكان الشورى قد وافق خلال جلسة اليوم على مشروع اتفاق بين المملكة وجمهورية كينيا بشأن استقدام العمالة المنزلية، واتفاق بشأن توظيف العمالة المنزلية من الجمهورية الإسلامية الموريتانية.



إمارة عسير: شكوى سيدة بسرقة عبدة يتعلق بقضية عقوق قيد التحقيق

أمير المنطقة سبق أن وجه بإحالة كافة الأطراف للنياحة العامة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.al-madina.com/article/554603>

عبدالرحمن القرني - عسير

أصدر أمير منطقة عسير صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز بالتحقيق في مقطع فيديو تم تداوله على مواقع التواصل الاجتماعي يظهر فيه صوت سيدة في محافظة سراة عبيدة تتذمر من شرطة المحافظة نتيجة إيقاف أحد أبنائها.

وأوضحت إمارة منطقة عسير على لسان المشرف العام على الشؤون الإعلامية والمتحدث الرسمي سعد بن عبدالله آل ثابت، أن مقطع الفيديو يأتي ضمن تداخيات شكوى تقدم بها أحد المواطنين لإمارة المنطقة في وقت سابق يفيد فيها بعقوب أحد أبنائه، وقد صدر توجيه أمير عسير، وقتها بالتحقيق والتأكد من ذلك وإحالة كافة أطراف القضية للنياحة العامة، ورفع تقرير عاجل يوضح كافة التفاصيل المتعلقة بالقضية.

ولفت آل ثابت إلى أن سمو أمير منطقة عسير شدد على ضرورة تقصي حقائق القضية من كافة جوانبها، ومحاسبة من يثبت إدانته وفقاً للأنظمة.



«الضمان»: 450 مليوناً مساعدات مقطوعة لـ 35 ألف مستفيد

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.okaz.com.sa/article/1601467>

«عكاظ» (الرياض) @okaz_economy

أودعت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أمس الأول (الثلاثاء)، مبالغ برنامج المساعدات المقطوعة، لمستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي.

وقال وكيل الوزارة للضمان الدكتور إبراهيم الشافي: إن إجمالي المبالغ المالية التي تم إيداعها للمستفيدين من البرنامج بلغت 450.057.280 ريالاً، مبيناً أن عدد الحالات التي تم إيداع مبلغ الدعم المالي لها لبرنامج المساعدات المقطوعة بلغ 35.392 حالة، تمثل مجموعة من قوائم الانتظار الموافق لها بالصرف.

وأكد الدكتور الشافي أن برنامج المساعدات المقطوعة يأتي ضمن البرامج المساندة التي تقدمها وكالة الضمان الاجتماعي، التي يتم من خلالها تقديم مساعدات نقدية مقطوعة للحالات التي استوفت أهلية الاستحقاق للمساعدة. وأوضح وكيل

الوزارة للضمان الاجتماعي أن الوزارة تودع مبلغ المساعدة المقطوعة في حسابات المستفيدين بشكل مباشر، بهدف تحسين الظروف المعيشية لأولي الدخل المحدود الذي يمثل معظمهم مستفيدي معاش الضمان الاجتماعي.



ألف مطالبة بالحق العام خلال 3 أشهر 29

المصدر: جريدة الوطن الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=325087&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي 2017-12-28 1:26 AM

سجلت المحاكم الابتدائية في 13 منطقة خلال الأشهر الثلاثة الماضية من العام الحالي ارتفاعا بمعدل قضايا المطالبة بالتعزير بالحق العام، حيث بلغ مجملها 29203 قضايا حق عام، وتنوعت تلك القضايا ما بين إتلاف ممتلكات، وتجاوز تعليمات وأنظمة لجهات وزارية، وقضايا حوادث السير، وغيرها من القضايا التي توجب دفع غرامة مالية ولا توجب التوقيف كالقضايا الكبرى.

وجاء عدد القضايا المرفوعة بالمحاكم الابتدائية بمنطقة الرياض 7031 قضية طلب تعزير حق عام، ومنطقة مكة المكرمة 6637، والمنطقة الشرقية 3658، ومنطقة جازان 2855، ومنطقة عسير 2332، ومنطقة المدينة المنورة 1652، ومنطقة القصيم 1100، ومنطقة تبوك 956، ومنطقة حائل 672، ومنطقة الجوف 661، ومنطقة نجران 659، ومنطقة الحدود الشمالية 573، ومنطقة الباحة 417.

اختلاف الجرم

أكد المحامي بدر الشاطري لـ«الوطن»، أن قضايا الحق العام بالعادة يكون المطالب بها النيابة العامة، ويقصد بالحق العام حق المجتمع جميعا وليس ملكا لفرد واحد، وهو الحق الذي يكون للدولة، لأن الجاني ارتكب جنائية أو مخالفة أخلت باستقرار المجتمع أو خالفت أنظمة وشروط محددة لجهة ما، موضحا أن من ذلك الاعتداء على أعمدة الإنارة في الشوارع أو إشارات المرور، مضيفا أن الحق العام يختلف باختلاف الجرم المرتكب ففي حالة ارتكاب مخالفة للأنظمة وقوانين تتبع جهة محددة سواء وزارة أو جهة حكومية فهنا يتم إصدار الحق العام في ذلك على المخالف، وبالعادة يكون غرامة مالية، وكل جهة تفرض أنظمة محددة تشمل نوع تلك الغرامات وعددها وكيفيةها وقد تتضاعف.

غرامات مالية

أشار الشاطري إلى أن الحق العام تمثله النيابة العامة في القضايا الكبرى كالقتل والإرهاب والسرقات والتزوير والاعتداء على النفس، ولكن لا تملك المحكمة العفو عن الحق العام إلا عن طريق أمير المنطقة المفوض من قبل ولي الأمر، وكذلك قد تطالب النيابة العامة من المحكمة بغرامات مالية ضد الجاني في قضايا التستر والمخدرات وحمل السلاح.

القضايا التي لا يشملها العفو في الحق العام

قضايا الإرهاب

قضايا مخالفة أنظمة الدولة

من صدر بحقهم عقوبات الجلد تعزيرًا ومن كان له سوابق موجبة للتوقيف

قضايا تزوير الصكوك والأختام الرسمية وقضايا غسل الأموال

الجرائم المعاقب عليها بحق شرعي

تزوير العملة السعودية، وتزوير الأختام الحكومية وأختام البنوك، والصكوك الشرعية

قضايا الاغتصاب والخطف



السعودية في مقدمة دول المنطقة بمنح المرأة حقوقها "نيويورك تايمز": الإيرانيات يحسدن السعوديات

المصدر: جريدة سبق الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م
<https://sabq.org/Jhd7Gj>

خالد علي - الرياض
وضعت الإصلاحات الاجتماعية الأخيرة في السعودية، التي يقودها ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان، السعودية في مقدمة دول المنطقة في تمكين المرأة، ومنحهن المزيد من الحقوق.
وذكر تقرير لصحيفة "نيويورك تايمز" الأمريكية أن المرأة الإيرانية باتت تحسد نظيرتها السعودية عقب أن تم السماح لهن بحضور المباريات في الملاعب في الوقت التي تُحرم فيه الإيرانيات من هذا الحق.
وأضافت بأن الإيرانيات كن يرددن دومًا أنهن يتمتعن بالحقوق، كقيادة السيارة والترشح للمناصب، وهو ما تحقق كذلك للسعوديات، إضافة إلى السماح لهن بالدخول للملاعب مع وجود إصلاحات عديدة مستقبلاً في ملف المرأة في السعودية؛ وهو ما يغضب الإيرانيات تجاه حكومتهم.
وذكر التقرير أن الإيرانيات يُمنعن من دخول الملاعب لمشاهدة مباريات المنتخب الإيراني في حين يُسمح للنساء الأخريات بالحضور إلى الملاعب ومشاهدة المباريات؛ وهو ما يعتبره العديد من المواطنين في إيران وخارجها أمرًا مضحكًا وسخيفًا.
وقالت مريم معمار صادقي، مؤسسة موقع إلكتروني للتربية البدنية في إيران: "حين أرى الإصلاحات في السعودية أشعر بسعادة مزدوجة. أفرح من أجل المرأة السعودية، ولكن أغضب من أجل المرأة الإيرانية. وكل ما يحدث للمرأة الإيرانية يعري الاستعلاء الأخلاقي الزائف للنظام الإيراني، وإجراءاته المناهضة لحقوق المرأة التي أصبحت تبدو متخلفة في بلدها الذي بات أكثر البلدان تخلفًا في العالم."
وأشار التقرير إلى أن العديد من الكاتبات والمنققات الإيرانيات يؤكدن أن علامات "حسد السعوديات" بدأت في الظهور بين الإيرانيات عقب الإصلاحات والحقوق التي باتت تنالها المرأة السعودية.



"غاوي": تم استقبال شكوى الأب وهي قيد الإجراء للتحقق واتخاذ الإجراءات اللازمة

مواطن يُخرج ابنه من مستشفى الملك فهد بجازان .. غرف المرضى تُمسح بممسحة الحمام

المصدر: جريدة سبق الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م
<https://sabq.org/TNGC86>

اضطر مواطن من منطقة جازان لإخراج ابنه على مسؤوليته من مستشفى الملك فهد بجازان، بعدما فشل في الحصول على تجاوب من إدارة المستشفى أو المسؤولين، لملاحظات رصدها، وتسببت في خروج ابنه الذي قُطع عددٌ من أصابع قدمه بسبب سلسلة دراجة نارية.

وتفصيلاً: فكانت أسباب الخروج بحسب الشكوى: عدم النظافة لغرف المرضى، بالإضافة إلى ما يقوم به عامل النظافة من تنظيف غرفة المرضى بالمسحاة نفسها التي يقوم بها بنظافة الحمامات.

وأضافت الشكوى: لا توجد عربة في مستشفى الملك فهد، واضطرت أم الطفل لأخذ ولدها إلى قسم الأشعة في الأسباب وهو يبكي من الألم؛ ما أدى إلى اضطرار الأب لشراء عربة خاصة.

وتضمنت الشكوى: عدم تغيير الفراش في الوقت المناسب، وعدم مرور الطبيب يوم الخميس كاملاً، علماً بأن الخميس الماضي هو أول يوم بعد العملية.

واختتمت الشكوى: علماً بأن إدارة المستشفى وعلى رأسها مدير المستشفى، لم أجِد أي تجاوب منهم.

ومن جهته، قال مدير إدارة التواصل والعلاقات بصحة جازان نبيل عيسى غاوي رداً على "سبق" حول الشكوى: نفيكم بأن المريض البالغ من العمر ثلاث سنوات وثمانية أشهر قد تعرض لإصابة في أصابع القدم اليمنى جراء ممارسته الركوب على دراجة نارية أدت إلى قطع في ثلاث أصابع، وقد أجرى له أطباء الأوعية الدموية والعظام عملية ترميم للأصابع، ونُقل بعدها المريض لقسم التنويم، وقام الأطباء بالمرور على المريض في اليوم التالي، وذلك من واقع الملف الطبي؛ حيث تم عمل طلب أشعة للمريض، وتم عمل الأشعة بنفس الدور المنوم به المريض.

أضاف: وفيما يخص النظافة نفيدكم بأنه توجد بالقسم عربتان؛ واحدة باللون الأحمر، وأخرى باللون الأصفر، لدورات المياه، ولم يتم رصد أي خلط من قبل مشرفي القسم عند عملية التنظيف.

أشار: وقد قام والد المريض بإخراجه على مسؤوليته، وتم استقبال شكواه، وهي قيد الإجراء للتحقق واتخاذ الإجراءات اللازمة.



طفولة منتهكة!!..

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017م

<http://www.alriyadh.com/1649976>

إبراهيم السليمان

أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي مرتعاً لأطفال منهم من يقدم مادة ذات قيمة وآخرين يقدمون مادة سيئة وسلبية وهم محور حديثنا اليوم حيث إن الطمع المادي أصبح مصيدة لأولياء أمور هؤلاء ممن تخلوا عن مسؤوليتهم التربوية وعظيم الأمانة الربانية التي أنعم الله عليهم بها فتجدهم يستغلون أطفالهم لأجل حصد أموال الشهرة والإعلانات على حساب براءة أطفالهم ومراحلهم العمرية والتي لكل منها أهميته في تكوين شخصية الإنسان السوي، فنجد بعض هؤلاء الأطفال يخرج علينا في مقاطع تقشع منها الأبدان ويخجل منها كل إنسان يحمل ذرة احترام لنفسه في مشهد تتساءل فيه عن غياب الرقابة الأسرية على ما يقدمه ابنه أو ابنته للجمهور العريض والذي فيه من كل الأجناس السوية والمريضة فنجد بعض الصبيان المراهقين يطلون علينا بميوعهم ودلعهم وجمل تستهدف جذب الفئات المريضة من الشباب البالغ نحوهم، في حين تطل علينا فتاة لم تتجاوز من العمر عشر سنوات بطبقات من المكياج وبحركات فاضحة مليئة بالإيحاءات الرخيصة تخجل حتى البالغة من الخروج به أمام العامة فكيف بطفلة بريئة لم تجد إلا ولي أمر يسير بها إلى طريق مظلم ينتهي بمأس لا تحمد عقابها حين يقوم بتشجيع ذلك السقوط الأخلاقي تحت ذريعة ممارسة الحرية الشخصية وعدم الوقوف أمام مواهبهم وكأن الانحطاط والإسفاف قد أصبح موهبة يتباهى بها هؤلاء أمام المجتمع، ألم يفكر أولياء أمور الضحايا من

الأطفال بالانعكاس النفسي والأثر السلبي على شخصيات أطفالهم بعد سنوات حين تتخلى الجماهير عن الاهتمام بهم وتجاهلهم كما حدث مع غيرهم سابقاً خاصة أنهم لا يقدمون أي محتوى ذي قيمة يستحقون من خلاله البقاء تحت دائرة الضوء فيتولد لديهم شعور العزلة والإهمال فيبدأ كل منهم بأفعال أكثر انحطاطاً وإسفافاً من سابقتها للبقاء تحت دائرة الأضواء والشهرة، وعلى أولياء أمورهم ممن يطمحون لتحقيق أطماعهم الدنيوية اللا مسؤولية إعادة تقييم مسؤولياتهم تجاه أطفالهم، فالأموال والشهرة ستذهب في يوم ما لكن ستبقى المعاناة النفسية مع أطفالهم طوال حياتهم فيخرجون بشخصيات مهزوزة مريضة تعاني من ترسبات تسبب بها ظهورهم اللحظي على منصات التواصل، كما علينا كمجتمع وجهات حكومية مسؤولية تحمل مسؤولياتنا بالوقوف وبحزم أمام انتشار هذه الظواهر السلبية والتي تسبب بها صمتنا عن مستغلي هؤلاء الضحايا ممن انتهك أولياء أمورهم أسوار براءة طفولتهم واستغلالها شر استغلال والمبادرة بتقديم البلاغات ضد هؤلاء بالتعاون مع الجهات الحكومية والتي عليها متابعة مواقع التواصل وتتبع واستدعاء كل من يقوم بتلك الأفعال المشينة بحق الأطفال وتشديد العقوبات بحقهم.

اليوم

خطوة أخرى جديدة نحو مكافحة الفساد

المصدر: جريدة اليوم الخميس 10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28 ديسمبر 2017

<http://www.alyaum.com/article/4221177>

د. سعود العماري

في إطار الجهود والخطوات الواثقة التي تمضي بها المملكة قدماً نحو مكافحة الفساد؛ بتوجيه من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، فقد توجت هذه الجهود المباركة مؤخراً بخطوة جديدة واثقة تستهدف تحقيق تلك الغاية وإدراكها، للقضاء على فئة قليلة ماتت ضمايرهم وحادوا عن نهج دينهم، لتحقيق مآرب وأطماع غير مشروعة؛ بغية إثراء أنفسهم على حساب البلاد والعباد.

وبعد هذه الخطوة المباركة صدر أمر كريم بإخضاع رئيس وأعضاء مجلس الشورى، ورؤساء وأعضاء المجالس البلدية والمحلية وغيرهم ممن لهم صفة نيابية عامة سواء أكانوا منتخبيين أو معينين، لمشروع النظام الجزائي للإثراء غير المشروع، الذي قامت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» برفعه مؤخراً إلى المقام السامي. وبخصوص إخضاع رئيس وأعضاء مجلس الشورى لمشروع النظام الجزائي للإثراء غير المشروع المذكور، فقد جاء هذا التوجه امتداداً ومكماً لما سبق وأن أقره ونصّ عليه نظام مجلس الشورى الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/ 91) وتاريخ 1412/8/27 هـ؛ إذ نصّت المادة (8) من هذا النظام على أنه: «لا يجوز لعضو مجلس الشورى أن يستغل العضوية لمصلحته».

ومن وجهة نظر قانونية؛ فإن الإثراء غير المشروع يعني: «حصول الموظف العام أو القائم بخدمة عامة أو من في حكمهم على مغانم ومكاسب بطرق غير شرعية وغير نظامية عن طريق استغلال الوظيفة العامة والنفوذ والسلطة للحصول على الكسب غير المشروع»؛ بما يعود بمردود وأثار وانعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني، الذي يصاب في مجمل مكوناته بالضعف والوهن؛ كنتيجة مباشرة لهذه الظاهرة الخطيرة.

وهناك مصلحة محمية من وراء تجريم الإثراء غير المشروع؛ وهي حماية المال العام من أي انتهاك أو تعدٍ قد يرد عليه؛ لأن هذه الجريمة تهدف إلى إثراء الجاني من المال العام عن طريق استغلال وظيفته أو منصبه.

وإنني أتمن وأشيد بهذا التوجه الذي يستهدف به مشروع هذا النظام بعض الفئات العاملة بالدولة من الموظفين وهم عشر فئات وظيفية، وبالعالم جوانب القصور التي خلّت من نصوص صريحة في الأنظمة المرعية؛ حيث يأتي مشروع هذا النظام لتحديد أنواع الجرائم التي تنضوي تحت لواء الإثراء غير المشروع، كما يحدد الأشخاص المعنيين الخاضعين لأحكامه، والمكافآت التي ستقدم إلى كل من يبلغ عن مثل هذه الجرائم، بغية الحفاظ على المال العام من أي مساس أو انتهاك، وكذلك حماية للنزاهة الوظيفية ومنعاً للترتب من خلالها بطرق غير مشروعة؛ ولتفادي حالات تعارض المصالح.

وهذه الأخيرة (تعارض المصالح) لها حالات متعددة لا يمكن حصرها؛ لأنَّ أي موقف قد يكون من شأنه التأثير على حياد واستقلال القرار يمكن أن يندرج تحت حالات تعارض المصالح؛ ومن ذلك على سبيل المثال؛ اتخاذ القرارات الإدارية أو المالية؛ إذ قد يُتخذ القرار من مسؤول تكون له مصلحة مالية أو غير مالية مع المسألة التي اتخذ فيها القرار؛ سواء اتخذ القرار بإرادته المنفردة أو بالاشتراك مع الآخرين. ومن الحالات الأخرى لتعارض المصالح الواسطة؛ حيث يستعمل المسؤول سلطته لتسهيل مصالح البعض أيًا كانت صلتهم بهم، أو مدى انتفاعه من ورائهم؛ ويحدث ذلك بغية تحقيق فائدة مادية أو معنوية.

ومن الحالات الأخرى لتعارض المصالح؛ وجود مصلحة للمسؤول الحكومي تتعارض أو قد تتعارض مع مسؤولياته وصفته النيابية، قد تدفعه إلى التصويت أو تقديم مقترحات أو إبداء آراء في بعض المسائل التي يكون له فيها مصلحة شخصية يسعى نحو تحقيقها.

وفي هذا الخصوص، جرت العادة بإلزام كل مسؤول، أيًا كان موقعه بأن يوقَّع بشكل سنوي على تعهد بعدم القيام بأي عمل من الأعمال التي يمكن أن تتعارض مع مصالح عمله، وذلك وفق حدود وضوابط معينة، لمنع أي تأثير يطرأ على موضوعية واستقلال من شملهم مشروع هذا النظام أثناء تأديتهم أعمالهم، لضمان أداء الأعمال والمهام بموضوعية ونزاهة وحياد تام. ومعلوم أنَّ هذا الإجراء شائع في العديد من الشركات الخاصة والمملوكة من الدولة؛ لذا يتعيَّن تطبيق هذا الإجراء الفاعل على هذه الفئة المشار إليها أعلاه، لتحقيق الأهداف المرجوة.

وفي هذا الخصوص، يجب على المنتسبين لأيِّ فئة من هذه الفئات؛ أن يفصح منذ البداية ويوضح موقفه بصورة جليَّة حال قيامه بعمل أو بالتعاون مع أي شركة أو جهة عمل سواء أكان ذلك بمقابل أو بدون مقابل؛ مع ذكر صفة عمله والجهة التي يعمل بها، ولا يقف ذلك عند بدئه العمل ولكن عند ظهور تعارض في المصالح لاحقاً أثناء ارتباطه بالعمل العام، على أن يكون هذا الإفصاح سنوياً، أو حينما يطرأ تعارض بين المصالح بالنسبة له أو لأفراد عائلته.

وفي الختام أودُّ أن أشير إلى أنَّه على الرغم من أنَّ دور الأجهزة الرقابية في الكشف عن مواطن الفساد هو دور مهم وفاعل وله أثره الملموس الذي لا يمكن إنكاره أو غضُّ الطرف عنه؛ إلا أنَّه بات واضحاً أيضاً أنَّ الإجراءات الوقائية لمجابهة ظاهرة الفساد لها تأثير فاعل كما هو الحال في القطاع الخاص كما أشرت آنفاً؛ حيث نرى شركات كبرى؛ مثل شركة أرامكو السعودية، والشركة السعودية للكهرباء وغيرها كثير، تُلزم جميع منسوبيها بالإفصاح سنوياً، والتعهد بعدم الدخول في أيَّة أعمال فيها تعارض بين مصالح عملهم ومصالحهم الشخصية.



كاريكاتير



الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس
10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28
ديسمبر 2017م

<http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/26342802>

الوطن

المصدر: جريدة الوطن الخميس
10 ربيع ثاني 1439 هـ - 28
ديسمبر 2017م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=8319>

